

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم
صادر عن محكمة البداية المدنية التجارية الأولى (أ) بدمشق

طالب التبليغ : محمد فراس نصري يمثل المحامي محي الدين بصو .

المطلوب تبليغه : محمد وردان طبيخ يمثل المحامي فراس حسن .

القرار المطلوب : نظرا لجهالة عنوانكم فقد تقرر لدينا بالدعوى رقم أساس / ١٣٤ / قرار رقم ٤١ الصادر
عن محكمة البداية المدنية التجارية الأولى (أ) بدمشق بتاريخ ٢٠١٥/٢/٩ تبليغكم
تبليغه
القرار الاتي:

١- اعلان انتهاء عقد العارية المبرم فيما بين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها
الجاري على العقار ١/٤٣٨٥ المزة (محل تجاري) المحدد مدته ٦٠ يوماً ابتداء
من تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢ لانتهاء مدته.

٢- قبول الادعاء بالتقابل شكلاً وردّه موضوعاً كونه موضوع دعوى مستقلة عن
هذه الدعوى ، وحفظ حق الجهة المدعية تقابلاً بإقامة دعوى مستقلة للمطالبة
بحقوقها التي ادعتها في الادعاء بالتقابل وفقاً للأصول والقانون .

٣- قبول طلب التدخل شكلاً وردّه موضوعاً.

٤- تضمين الجهة المدعى عليها رسوم ومصاريف الدعوى وتضمين الجهة المتدخلة
رسوم ومصاريف تدخلها وتضمينها مناصفة اتعاب المحاماة .

قراراً صدر وافهم علنا حسب الأصول قابلاً للاستئناف بتاريخ يوم الاحد
٢٠٢٥/٢/٩ في

القاضي

إلى الصحيفة الإلكترونية في دمشق
لنشر الإعلان وتبليغه أصولاً

المساعد

القاضي

المساعد